


امتحانات الدورة الأولى ربيع ٢٠٢٤ الفصل : <u>السادس</u>	اسم المقرر: <u>اصول المحاكمات الجزائية</u>		 الجامعة اللبنانية كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية الفرع الثالث
	اسم الطالب:	رقم الامتحان:	
مدة الامتحان: ساعة ونصف	الشعبة:	قسم: الحقوق	

تعليمات هامة

- ١- على الطالب تسليم ورقة الاسئلة مع كراس الإجابة. كذلك يمنع الكتابة أو وضع اي إشارة على ورقة الاسئلة.
- ٢- على الطالب ان يتأكد، على مسؤوليته ، انه قد أستلم الكراس المخصص له (يحمل اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصفه.
- ٣- يجب على الطالب إبراز بطاقته الجامعية او وثيقة التعريف به طيلة مدة الامتحان تحت طائلة المسؤولية.

علاج المسألة التالية:

بتاريخ ٢٠/١٢/٢٠١٠ وحوالي الساعة التاسعة مساءً كان السيد خليل عائداً الى منزله في بلدة الصفرا عندما اعترض طريقه بعض الاشخاص وقاموا بتوقيفه وسلبوه حقيبة مليئة بالنقود والجواهر ، وعند فرارهم لاحظ احد اللصوص ويدعى راجح ان المعتدى عليه هو جاره وعلى الأرجح قد كشف امره فأخذ قراراً منفرداً واطلق النار على خليل وارداه قتيلاً خوفاً من افتضاح امره مما اثار غضب شركائه في جريمة السلب ،كون الاتفاق تم على سلب الرجل وليس قتله فحصل تلاسن فيما بينهم تطور الى خلاف اقدم خلاله احدهم ويدعى زيد على اطلاق النار باتجاه راجح فاصاب احد الاشخاص ممن تجمهروا بفخذه ويدعى غالب وتم نقل الاخير الى المستشفى لتلقي العلاج وقد حضرت القوى الامنية الى المحلة وضربت طوقاً وباشرت التحقيقات بعد ان تعذر الاتصال بالنائب العام وضبطوا زيد الذي لم يتمكن من الفرار واقتادوه الى منزله وقاموا بتفتيشه كما قاموا بتفتيش منزل المدعو راجح بعدما توفرت معلومات عنه من قبل احد المتواجدين الذين تم الاستماع اليهم دون تحليفهم اليمين ،

باشروا التحقيق مع زيد ، الذي وجه عبارات نابية للمحقق بعد ان رفض الاخير طلبه الاستعانة بمحام .

وبناء لاشارة النائب العام تم احتجاز المتهم مدة ثماني واربعون ساعة تم تمديدتها من قبل رجال الضابطة العدلية مدة مماثلة بسبب عدم انتهاء التحقيق .

بعدما تعذر على افراد الضابطة العدلية القبض على راجح اصدر النائب العام بلاغ بحث وتحري لمدة ثلاثين يوماً

أحيل الملف بموجب ورقة طلب امام قاضي التحقيق المختص بوجه زيد وراجح دون تحديد الادعاء فتقدم وكيل المتهم زيد بطلب ابطال محضر التحقيق للاسباب التالية :

١ مباشرة التحقيق وتفتيش المنزل وتمديد مدة الاحتجاز دون اشارة النيابة العامة .

٢ عدم تلبية طلب المتهم الاستعانة بمحام .

٣ الاستماع الى الشهود دون تحليفهم اليمين .

٤ رد قاضي التحقيق الطلبات برمتها .

كما طلب رد الادعاء لانه لم يشمل مواد الادعاء .

تقدم وكيل المتهم راجح بطلب اسقاط بلاغ البحث والتحري لعدم جواز اصداره لمدة ثلاثين يوماً .

تقدم ورثة المرحوم خليل بشكوى اتخذوا فيها صفة الادعاء الشخصي امام قاضي التحقيق وطلبوا انضمامهم الى الدعوى العامة .

طلب وكيل المتهمين رد الادعاء الشخصي لعدم جواز تقديمه امام قاضي التحقيق

تقدم المتهم زيد بطلب تخلية سبيل امام قاضي التحقيق الذي رد الطلب دون ابلاغ الطلب من الجهة المدعية او من النيابة العامة

بعد صدور القرار الظني احيلت الاوراق الى الهيئة الاتهامية فتبين للاخيرة ان ان هناك اشخاص لم تشملهم

اجراءات قاضي التحقيق مما دفعها الى اجراء التعقبات بحقهم واتهامهم

طلب المتهم زيد فصل الملف باعتبار لم يشترك بعملية قتل المغدور خليل .

تقدم وكلاء الأشخاص الذي جرت ملاحقتهم امام الهيئة الاتهامية بطعن بالقرار الاتهامي على اعتبار ان الاخيرة لا يحق لها التصدي والحلول محل قاضي التحقيق .
كما انه كان عليها احالة الاوراق الى النيابة العامة لتبدي مطالعتها . هذا بالاضافة الى عدم توقيع الكاتب على القرار الاتهامي .

تقدم المتهم الفار راجح بواسطة وكيله القانوني بطعن تمييزاً بالقرار الاتهامي

احيل الملف الى محكمة الجنايات بعد صدور القرار الاتهامي غير مشفوع بادعاء النيابة العامة .
اثناء انعقاد الجلسة احتج وكيل المتهم زيد على عدم ابلاغه قائمة شهود الحق العام لانها تعد خرقاً لحق الدفاع كما على قيام احد القضاة بمهمة الاستجواب التمهيدي ثم تولى مهمة المحامي العام .
بعد صدور الحكم عن محكمة الجنايات بتاريخ ٢٠/٢/٢٠١٣، تقدم وكيل المتهم زيد بطعن امام محكمة التمييز طلب فيه بنقص الحكم واجراء المحاكمة مجدداً لعدم توقيع القاضي على الاستجواب التمهيدي .
ادلى المتهم راجح الذي حكم غيابياً مدة عشر سنوات والذي دخل السجن بتاريخ ٣٠/١٠/٢٠٢٣ بسقوط دعوى الحق العام بمرور الزمن الثلاثي .

وقد تبين ان النيابة العامة قد احوالت ملف اصابة غالب امام حضرة القاضي المنفرد الجزائي المختص الذي اصدر حكم غيابياً بحق المدعي والمدعى عليه زيد قضى بحبسه مدة شهر وبعدم الحكم باي تعويضات لسامر لعدم حضوره ،

تبلغ زيد وغالب الحكم الغيابي بتاريخ ١٤/١٠/٢٠٢٢ فتقدما بتاريخ ٢٥/١٠/٢٠٢٢ باعتراض على الحكم الغيابي .
استخرج النقاط القانونية وعلق عليها.

المدير

أ.د. خالد خضر الخير

امتحانات الدورة الأولى ربيع ٢٠٢٤ الفصل : <u>السادس</u>	اسم المقرر: <u>تحديد وتحرير وسجل عقاري</u>		 الجامعة اللبنانية كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية الفرع الثالث
	اسم الطالب:	رقم الامتحان:	
مدة الامتحان: ساعة ونصف	الشعبة:	قسم: الحقوق	

تعليمات هامة

- ١- على الطالب تسليم ورقة الاسئلة مع كراس الإجابة. كذلك يمنع الكتابة أو وضع اي إشارة على ورقة الاسئلة.
- ٢- على الطالب ان يتأكد، على مسؤوليته ، انه قد أستلم الكراس المخصص له (يحمل اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه.
- ٣- يجب على الطالب إبراز بطاقته الجامعية او وثيقة التعريف به طيلة مدة الامتحان تحت طائلة المسؤولية.

المطلوب الإجابة على الأسئلة الإلزامية التالية:

السؤال الأول:

قصدك السيد نبيل على مكتبك عارضاً عليك المسألة التالية:

كان السيد سمير يملك العقار رقم ١٠٢٠ في منطقة بيروت العقارية.

توفي سمير عن وريثة وحيدة له هي ابنته الأتسة مايا.

بعد وفاته، اتفق نبيل مع مايا على استتجار العقار المذكور لمدة ثلاث سنوات، إلا انه تبين له من الإفادة العقارية التي

استحصل عليها قبل إبرام العقد ان العقار لا يزال مسجلاً على اسم والد مايا المرحوم سمير.

يستشيرك نبيل: هل يحق لمايا ان توجر هذا العقار قبل تسجيله في السجل العقاري؟

توجيهات: على الطالب إعطاء الحل على أساس المنهجية التالية:

١- تحديد النقطة القانونية.

٢- بيان المفهوم القانوني للنقطة القانونية المطروحة على ضوء النص القانوني والاجتهاد والفقهاء.

٣- إعطاء الرأي الشخصي المعلّل.


السؤال الثاني:

إذا تبين للمساح أثناء أعمال التحديد والتحرير نبعة في العقار أو مياه نابعة فيه، هل يحق له ان يذكرها على سبيل

تمليكها لمالك العقار؟

المدير

أ.د. خالد خضر الخير

امتحانات الدورة الأولى ربيع ٢٠٢٤ الفصل : <u>السادس</u>	اسم المقرر: <u>القضاء الإداري</u>		 الجامعة اللبنانية كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية الفرع الثالث
	اسم الطالب:	رقم الامتحان:	
مدة الامتحان: ساعة ونصف	الشعبة:	قسم: الحقوق	

تعليمات هامة


- ١- على الطالب تسليم ورقة الاسئلة مع كراس الإجابة. كذلك يمنع الكتابة أو وضع اي إشارة على ورقة الاسئلة.
- ٢- على الطالب ان يتأكد، على مسؤوليته ، انه قد أستلم الكراس المخصص له (يحمل اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه.
- ٣- يجب على الطالب إبراز بطاقته الجامعية او وثيقة التعريف به طيلة مدة الامتحان تحت طائلة المسؤولية.

إختر سؤالين من الأسئلة الثلاثة التالية:

- ١- تحدث عن القضايا التي حفظها الاجتهاد للقضاء العدلي، واعمال الادارة التي حفظها القانون لمباديء القانون الخاص.
- ٢- تحدث عن الهيئات غير القضائية في مجلس شورى الدولة.
- ٣- ماذا تعرف عن المجلس التأديبي للقضاة ومفوضية الحكومة.

المدير

أ.د. خالد خضر الخير

امتحانات الدورة الأولى ربيع ٢٠٢٤ الفصل : السادس	اسم المقرر: <u>القانون المصرفي (فرنسي)</u>		 الجامعة اللبنانية كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية الفرع الثالث
	اسم الطالب:	رقم الامتحان:	
مدة الامتحان: ساعة ونصف	الشعبة:	قسم: الحقوق	

فرنسي

Traitez toutes les questions suivantes:

1-Enumérez les caractères du Droit bancaire, et parlez notamment de la Commercialité de la signature électronique.

2- Enumérez les causes volontaires pour mettre fin à l'exercice de l'activité bancaire, et étudier notamment la fusion.

3-Remplissez le texte à l'aide des termes de la liste suivante.

administrative -Liquidation -Compensation- incapables -décret -activité -dépôt-diminution- radiation- déposant.

1-la fusion est une opération de regroupement entraînant une..... du nombre des banques.

2-l'intermédiation bancaire crée une relation tripartite entre la banque, le client et le

3-l'établissement financier peut recevoir des fonds du public à titre de.....

4-le gouverneur de la BDL a le droit de décider la..... de toute banque dans deux hypothèses : si la banque est mise en liquidation et si elle ne déclare elle- même en état de cessation de paiements.

5-la banque est considérée en état de cessation de paiement si elle procure la provision suffisante pour couvrir un solde débiteur résultant des opérations de la chambre de

6-S'il appert que la banque ne peut reprendre ses activités, elle sera mise en..... Par décision du tribunal à la demande du comité de gestion

7-la banque a pour fonction de pratiquer un commerce, une industrie ou une autre..... Quelconques étrangères aux dites opérations de crédit.

8-la commission de contrôle des banques est composée de 6 membres nommés par..... Pris en conseil des ministres sur proposition du ministre des Finances.

9-la mainmise vise à assainir le secteur bancaire en éliminant la banque jugée..... de poursuivre son activité dont la situation ne lui permet plus de poursuivre ses activités.

10-la commission de contrôle des banques (CCB) est un organe spécial..... instauré auprès de la BDL.

انكليزي


Choose two of the three following questions:

1- The special statue of the Central bank in Lebanon.

2- The functions of the Central board.

3- The persons which must respect the banking secrecy law.

المدير
أ.د. خالد خضر الخير

امتحانات الدورة الأولى ربيع ٢٠٢٤ الفصل : السادس	اسم المقرر: <u>قانون العمل والضمان الإجتماعي</u>		 الجامعة اللبنانية كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية الفرع الثالث
	اسم الطالب:	رقم الامتحان:	
مدة الامتحان: ساعة ونصف	الشعبة:	قسم: الحقوق	

تعليمات هامة

- ١- على الطالب تسليم ورقة الاسئلة مع كراس الإجابة. كذلك يمنع الكتابة أو وضع اي إشارة على ورقة الاسئلة.
- ٢- على الطالب ان يتأكد، على مسؤوليته ، انه قد أستلم الكراس المخصص له (يحمل اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه.
- ٣- يجب على الطالب إبراز بطاقته الجامعية او وثيقة التعريف به طيلة مدة الامتحان تحت طائلة المسؤولية.

اجب عن سؤال واحد فقط بالاضافة الى المسألة الالزامية:

- ١- التبعية في عقد العمل.
- ٢- حالات تعليق عقد العمل بسبب الاجير .

المسألة الالزامية:

منذ مطلع عام ٢٠٠٠ يعمل سعيد في قسم التنظيفات لدى شركة الانوار للالكترونيات.
بتاريخ ٢٠١٠/١/١ بينما كان سعيد متوجها لشراء بعض الاغراض للشركة، تعرض لحادث سير، استدعى دخوله للمستشفى لمدة اسبوعين لتلقي العلاج.

بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٥ فور عودته الى عمله فوجيء بصرفه من الخدمة.

بتاريخ ٢٠١٠/٦/٣٠ تقدم بدعوى امام مجلس العمل التحكيمي مطالباً:

- ١- بدفع كافة تعويضاته المستحقة.
 - ٢- التعويض عن العجز المستديم الجزئي الناجم عن حادث العمل والذي قدرته اللجنة الطبية بنسبة ٣٠%. علماً ان عمره ٤٠ سنة ويتقاضى راتباً قدره ٦٧٥ الف ليرة لبنانية.
- أجابت الشركة:

١- عدم خضوع سعيد لقانوني العمل وطوارئ العمل لانه يعتبر من الفئات المستثناة من الخضوع لاحكام قانون العمل حسب نص المادة ٧ منه.

٢- على فرض خضوعه لقانون العمل فإن غيابه لمدة اسبوعين يببر صرفه من الخدمة استناداً لنص المادة ٧٤.

٣- ان الاصابة التي تعرض لها لم تحصل اثناء العمل، وبالتالي فلا يحق له المطالبة بالتعويض عن حادث العمل.

حلل وناقش.

المدير

أ.د. خالد خضر الخير

امتحانات الدورة الأولى ربيع ٢٠٢٤ الفصل : <u>السادس</u>	اسم المقرر: <u>قانون البناء والتنظيم المدني</u>		 الجامعة اللبنانية كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية الفرع الثالث
	اسم الطالب:	رقم الامتحان:	
مدة الامتحان: ساعة ونصف	الشعبة:	قسم: الحقوق	

تعليمات هامة


- ١- على الطالب تسليم ورقة الاسئلة مع كراس الإجابة. كذلك يمنع الكتابة أو وضع اي إشارة على ورقة الاسئلة.
- ٢- على الطالب ان يتأكد، على مسؤوليته ، انه قد أستلم الكراس المخصص له (يحمل اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه.
- ٣- يجب على الطالب إبراز بطاقته الجامعية او وثيقة التعريف به طيلة مدة الامتحان تحت طائلة المسؤولية.

إختر ٣ أسئلة فقط:

- ١- قارن بين الترميم، التحويل والتجديد في البناء.
- ٢- ما هي الشروط الواجب احترامها عند اقامة بناء جديد؟
- ٣- ما هو الترخيص؟ ومن هو المرجع الصالح لاعطاء رخصة البناء؟
- ٤- ما هو دور المجلس الاعلى للتنظيم المدني وكيف يتخذ قراراته؟

المدير

أ.د. خالد خضر الخير

امتحانات الدورة الأولى ربيع ٢٠٢٤ الفصل : <u>السادس</u>	اسم المقرر: <u>المنازعات الدستورية</u>		 الجامعة اللبنانية كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية الفرع الثالث
	اسم الطالب:	رقم الامتحان:	
مدة الامتحان: ساعة ونصف	الشعبة:	قسم: الحقوق	

تعليمات هامة

- ١- على الطالب تسليم ورقة الاسئلة مع كراس الإجابة. كذلك يمنع الكتابة أو وضع اي إشارة على ورقة الاسئلة.
- ٢- على الطالب ان يتأكد، على مسؤوليته ، انه قد أستلم الكراس المخصص له (يحمل اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه.
- ٣- يجب على الطالب إبراز بطاقته الجامعية او وثيقة التعريف به طيلة مدة الامتحان تحت طائلة المسؤولية.

اختر سؤالين من الأسئلة الثلاثة التالية:

- ١- إشرح أصول الرقابة على دستورية القوانين في لبنان
- ٢- إشرح أسلوب الرقابة على دستورية القوانين عن طريق الدفع بعدم الدستورية.
- ٣- إشرح نشأة العدالة الدستورية في أوروبا.

اسم المقرر: التقنية العقدية

إختر ٣ أسئلة فقط:

- ١- قارن بين العقد المختصر والعقد المفصل.
- ٢- قارن بين العقد البسيط والعقد المختلط.
- ٣- اشرح أهمية مرحلة التفاوض وأعط أمثلة.
- ٤- كيف يمكن اضافة بنداً أو أكثر على العقود؟ اشرح ذلك وأعط أمثلة.

المدير

أ.د. خالد خضر الخير

امتحانات الدورة الأولى ربيع ٢٠٢٤ الفصل : <u>السادس</u>	اسم المقرر: <u>التقنية العقدية</u>		 الجامعة اللبنانية كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية الفرع الثالث
	اسم الطالب:	رقم الامتحان:	
مدة الامتحان: ساعة ونصف	الشعبة:	قسم: الحقوق	

تعليمات هامة

- ١- على الطالب تسليم ورقة الاسئلة مع كراس الإجابة. كذلك يمنع الكتابة أو وضع اي إشارة على ورقة الاسئلة.
- ٢- على الطالب ان يتأكد، على مسؤوليته ، انه قد أستلم الكراس المخصص له (يحمل اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه.
- ٣- يجب على الطالب إبراز بطاقته الجامعية او وثيقة التعريف به طيلة مدة الامتحان تحت طائلة المسؤولية.

إختر ٣ أسئلة فقط:

- ١- قارن بين العقد المختصر والعقد المفصل.
- ٢- قارن بين العقد البسيط والعقد المختلط.
- ٣- اشرح أهمية مرحلة التفاوض وأعط أمثلة.
- ٤- كيف يمكن اضافة بنداً أو أكثر على العقود؟ اشرح ذلك وأعط امثلة.

المدير

أ.د. خالد خضر الخير